


جمعية عون لرعاية ضحايا الجريمة
مسجلة لدى المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي برقم (٧٢٢)
منطقة الرياض - المملكة العربية السعودية
القواعد المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م
وتقدير المراجع المستقل

الصفحة	الفهرس
-	تقرير المراجع المستقل
١	قائمة المركز المالي
٢	قائمة الأنشطة
٣	قائمة التغيرات في صافي الأصول
٤	قائمة التدفقات النقدية
١٢-٥	الإيضاحات حول القوائم المالية



تقرير المراجع المستقل

المحترمين

إلى السادة / أعضاء الجمعية العمومية

جمعية عون لرعاية ضحايا الجريمة

الرياض - المملكة العربية السعودية

الرأي:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية عون لرعاية ضحايا الجريمة مسجلة لدى المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربعي تحت رقم ٧٢٢ والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وقائمة الأنشطة وقائمة التغيرات في صافي الأصول وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م والإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٧) بالقوائم المالية، بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

في رأينا ، فإن القوائم المالية المرفقة للجمعية تعرض بعدل من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وأداؤها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م، وفقاً لمعيار المنشآت غير الهدافة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية، والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، ومسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعة القوائم المالية. كما وفيينا أيضاً بمتطلبات سلوك وأداب المهنة الأخرى طبقاً لتلك القواعد. ونعتقد أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

لفت انتباه:

للحظ ظهور رصيد صافي الأصول غير المقيدة في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م مدين بقيمة ٢٦٥,١٥٤ ريال .

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحكمة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً لمعيار المنشآت غير الهدافة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى التي تعتمدها الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين واللائحة المالية للجمعية وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريفٍ جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسؤولة عن تقييم مقدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، وعن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياته، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك.

وإن المكلفين بالحكمة هم المسؤولون عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالي في الجمعية.

مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية كل خالية من تحريفٍ جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد. إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً لمعايير المراجعة الدولية المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكتشف دائماً عن تحريفٍ جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريرات عن غش أو خطأ.



مسؤوليات المراجعة حول مراجعة القوائم المالية: (تمة)

وتحدد جوهرية، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان يمكن بشكل معقول أن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة، وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ:

- تحديد مخاطر التحرifات الجوهرية في القوائم المالية سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة لمواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. وبعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهرى ناتج عن غش أعلى من الخطير الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ، أو تزوير، أو حذف متعمد، أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية للجمعية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
- تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهرى يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكًّا كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهرى، يتبعن علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. وتستند إستنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقييم العرض العام، وهيكل ومحظوظ القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

نقوم بإبلاغ الإدارة - من بين أمور أخرى - بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.

التقرير عن المتطلبات النظامية والتنظيمية الأخرى:

وفي رأينا أن القوائم المالية المرفقة لجمعية عون لرعاية ضحايا الجريمة تتفق مع متطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية المعتمد من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والنظام الأساسي للجمعية فيما يتعلق بإعداد وعرض القوائم المالية.

المحاسب القانوني

سعد عبد الرحمن بن مطرب آل علي
ترخيص رقم (٦٠٦)
بتاريخ ١٣ جمادى الأول ١٤٣٩ هـ



الرياض : ١٩ ذو الحجة ١٤٤٩ هـ
الموافق: ٢٥ يونيو ٢٠٢٤ م

إيضاح	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	
الموجودات			
الموجودات المتداولة			
النقد وما في حكمه	٥٢,٩٢٣	٢٨٢,١٠١	(٤)
الأرصدة المدينة الأخرى	٦,٧٠١	١,٨٤٠	(٥)
مجموع الموجودات المتداولة	٥٩,٦٢٤	٢٨٣,٩٤١	
إجمالي الموجودات	٥٩,٦٢٤	٢٨٣,٩٤١	
المطلوبات وصافي الأصول			
المطلوبات المتداولة			
الأرصدة الدائنة الأخرى	٣٢١,٨٣٤	١٩٩,٧٦٧	(٦)
مجموع المطلوبات المتداولة	٣٢١,٨٣٤	١٩٩,٧٦٧	
المطلوبات غير المتداولة			
مخصص منافع الموظفين	٢٤,١٢٥	٢٨,٤٥١	(٧)
مجموع المطلوبات غير المتداولة	٢٤,١٢٥	٢٨,٤٥١	
مجموع المطلوبات	٣٤٥,٩٥٩	٢٢٨,٢١٨	
صافي الأصول			
صافي الأصول غير المقيدة	(٣٨٢,٥٣٥)	(١٥٤,٢٦٥)	
صافي الأصول المقيدة	٩٦,٢٠٠	٢٠٩,٩٨٨	(٨)
مجموع صافي الأصول	(٢٨٦,٣٣٥)	٥٥,٧٢٣	
إجمالي المطلوبات وصافي الأصول	٥٩,٦٢٤	٢٨٣,٩٤١	

ان الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٧) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	مقيدة	غير مقيدة	إيضاح	
٤٨,٢٥٩	٢٤٦,٩٢٣	-	٢٤٦,٩٢٣		بنود الدخل
-	٢٤٠,٠٠٠	٢٤٠,٠٠٠	-	(٩)	التبرعات النقدية العامة
-	٥٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	-	(١٠)	دعم حكومي
٢٤٩,٥٠٠	-	-	-		تبرعات نقدية مقيدة
٨٨,٠٠٠	-	-	-		إيرادات خدمات تطوعية
-	-	-	-		تبرعات تخفيض التزام
					صافي الأصول المحررة من القيود
		(١٧٦,٢١٢)	١٧٦,٢١٢		إعادة تصنيف لتحقق قيد الاستخدام
٣٨٥,٧٥٩	٥٣٦,٩٢٣	١١٣,٧٨٨	٤٢٣,١٣٥		إجمالي بنود الدخل وإعادة التصنيف
					المصروفات والمساعدات
(٣٣٧,٥٠٠)	(١٧,٧٤٠)	-	(١٧,٧٤٠)	(١١)	مصاريف البرامج والأنشطة
(٢٤٤,٧٨٢)	(١٥٢,٩٣٠)	-	(١٥٢,٩٣٠)	(١٢)	مصاريف ادارية وعمومية
-	(٢٣,٢٨٢)	-	(٢٣,٢٨٢)	(١٣)	مصاريف محملة على النشاط
-	(٩١٤)	-	(٩١٤)		مصاريف الحكومة
(٥٨٢,٢٨٢)	(١٩٤,٨٦٥)	-	(١٩٤,٨٦٥)		إجمالي المصروفات والمساعدات
(١٩٦,٥٢٣)	٣٤٢,٠٥٨	١١٣,٧٨٨	٢٢٨,٢٧٠		التغييري صافي الأصول من الأنشطة المستمرة
					الأنشطة الاستثنائية
(٤٩,٤٧٤)	-	-	-		أرباح و (خسائر) بيع ممتلكات والات ومعدات
(٤٩,٤٧٤)	-	-	-		التغييري صافي الأصول من الأنشطة الاستثنائية
(٢٤٥,٩٩٧)	٣٤٢,٠٥٨	١١٣,٧٨٨	٢٢٨,٢٧٠		التغير في صافي الأصول

ان الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٧) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.

قائمة التغيرات في صافي الأصول عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م (جميع المبالغ المنذورة بالريال السعودي)

الإجمالي	صافي الأصول المقيدة	صافي الأصول الغير مقيدة
(٤٠,٣٣٨)	(٩٦,٢٠٠)	(١٣٦,٥٣٨)
(٢٤٥,٩٩٧)	-	(٣٤٥,٩٩٧)
(٢٨٦,٣٣٥)	٩٦,٣٠٠	(٣٨٦,٥٣٥)
٣٤٢,٥٨	١١٣,٧٨٨	٢٢٨,٣٧
٥٥,٧٢٣	٢٠٩,٩١٨٨	(١٥٤,٣٦٥)

أن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٧) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.

- لم تقدم الجمعية بتكوين احتياطيات خلال العام المالي ٢٠٢٣ م وحى تاريخ إصدار القوائم المالية.

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	
(٢٤٥,٩٩٧)	٣٤٢,٠٥٨	التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
٤٩,٤٧٤	-	التغير في صافي الأصول
١,٥٠٠	٤,٣٢٦	تعديلات على التغير في صافي الأصول
<u>(١٩٥,٠٢٣)</u>	<u>٣٤٦,٣٨٤</u>	أرباح (خسائر) ممتلكات والات ومعدات - مستبعد
(٦,٧٠١)	٤,٨٦١	المكون من مخصص منافع موظفين
٩١,٨٨٤	(١٢٢,٠٦٧)	النوع في صافي الأصول المعدل
<u>(١٠٩,٨٤٠)</u>	<u>٢٢٩,١٧٨</u>	ال滂غيات في الموجودات والمطلوبات المتداولة
٤١,٠٠٠	-	الأرصدة المدينة الأخرى
٤١,٠٠٠	-	الأرصدة الدائنة الأخرى
<u>(٦٨,٨٤٠)</u>	<u>٢٢٩,١٧٨</u>	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
١٢١,٧٦٣	٥٢,٩٢٣	التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
<u>٥٢,٩٢٣</u>	<u>٢٨٢,١٠١</u>	استبعادات ممتلكات والات ومعدات
		صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
		صافي التغير في رصيد النقدية
		رصيد النقدية في بداية السنة
		رصيد النقدية في نهاية السنة

ان الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٧) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

(١) التكوين والنشاط:

جمعية عون لرعاية ضحايا الجريمة -جمعية أهلية- مسجلة لدى المركز الوطني للقطاع غير الربحي برقم (٧٢٢)

بتاريخ ١٧ صفر ١٤٣٧هـ - الموافق ٢٩ نوفمبر ٢٠١٥م.

ومقرها الرئيسي الرياض - المملكة العربية السعودية.

وتتمثل أهداف الجمعية طبقاً لنظامها الأساسي في ما يلي:-

- تقديم الدعم النفسي للضحية وعائلته من خلال تقديم استشارات نفسية لمواجهة الصدمة الواقعة عليه وعلاج انعكاساتها السلبية.
- تقديم المساعدات المادية للضحية وعائلته حتى تجاوز تلك الأزمة.
- توعية الصحية وعائلته بحقوقه النظامية ومساعدته في متابعة مجريات القضية حسب النظام.
- تقديم الدعم الاجتماعي للضحية وعائلته.

السنة المالية:

تبدأ السنة المالية في الأول من يناير من العام المالي ٢٠٢٣ م وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من العام المالي ٢٠٢٤ م .

(٢) أسس إعداد القوائم المالية:-

المعايير المحاسبية المطبقة

تم إعداد القوائم المالية المرفقة وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهدافة للربح المعتمد في المملكة العربية السعودية، والمتطلبات والإصدارات الأخرى الصادرة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ومتطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للمنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم ، اعتمد مجلس معايير المحاسبة في اجتماعه الثامن من نوفمبر ٢٠٢٣ م تعديل على معيار العرض والإفصاح للمعايير الغير هادفة للربح و معيار التبرعات و الساري من يناير ٢٠٢٥ م وقد شجع المجلس على التطبيق المبكر و قامت الجمعية بتطبيق ذلك في بعض الإفصاحات و عرض قائمة إضافية وهي قائمة التغير في صافي الأصول، وقد انعكس ذلك في سياسة الاحتياطيات و إدارة السيولة و توضيح أنواع القيود على صافي الأصول .

أسس القياس:

أعدت القوائم المالية المرفقة على أساس التكلفة التاريخية وفقاً لمبدأ الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية، باستثناء ما هو منصوص عليه في السياسات المحاسبية أدناه. **(إيضاح ٣)**

العملة الوظيفية وعملة العرض

تم عرض القوائم المالية بالريال السعودي وهي العملة الوظيفية وعملة العرض للجمعية.

(٣) السياسات المحاسبية الهامة

١-٣ استخدام الأحكام والتقديرات

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية يتطلب من الإدارة أن تقوم بوضع أحكام وتقديرات وافتراضات تؤثر على تطبيق السياسات المحاسبية والمبالغ المعلنة للأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات، ترتكز هذه التقديرات والافتراضات المرتبطة بها على الخبرة السابقة والعديد من العوامل الأخرى التي يعتقد أنها معقولة في ظل الظروف الراهنة، والتي تشكل نتائجها أساساً لوضع الأحكام المتعلقة بالقيمة الدفترية للأصول والخصوم التي لا تتضح بسهولة من مصادرها، قد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات.

تم مراجعة التقديرات والافتراضات المرتبطة بها بصورة مستمرة، يتم الاعتراف بالتعديلات على التقديرات المحاسبية بأثر مستقبلي.

١-٣ استخدام الأحكام والتقديرات (تتمة)

فيما يلي معلومات حول الافتراضات والتقديرات التي لها تأثير جوهري على المبالغ المدرجة في القوائم المالية:
الاستمرارية

اجرت إدارة الجمعية تقييماً لقدرة الجمعية على الاستمرار وفقاً لمبدأ الاستمرارية، ولديها قناعة أن لدى الجمعية الموارد الكافية لاستمرار أعمالها في المستقبل القريب. إضافة إلى ذلك، فإن الإدارة ليس لديها أي شكوك جوهرية حول قدرة الجمعية على الإستمرارية. لذلك فإنه لا يزال يتم إعداد القوائم المالية على أساس مبدأ الاستمرارية.

تقدير الأعمار الإنتاجية للممتلكات والمعدات والأصول غير الملموسة

تقوم الإدارة بتقدير الأعمار الإنتاجية للممتلكات والآلات والمعدات والأصول غير الملموسة لغرض احتساب الاستهلاك والإطفاء على أساس القسط الثابت على مدى الأعمار الإنتاجية المقدرة لها ويتم تحديد هذه التقديرات بعد الأخذ في الاعتبار الإستخدام المتوقع للأصول والتقادم والتلف وتقوم الإدارة بمراجعة القيمة المتبقية والأعمار الإنتاجية سنوياً ويتم تعديل التغيرات في مصروف الاستهلاك في الفترات الحالية والمستقبلية- إن وجدت.

انخفاض قيمة الأصول غير المالية

تنخفض قيمة الأصول غير المالي عندما تتجاوز القيمة الدفترية للأصل أو الوحدة المنتجة للنقد القيمة القابلة للاسترداد لذلك الأصل أو تلك الوحدة المنتجة للنقد والتي تمثل القيمة العادلة للأصل ناقصاً تكاليف البيع أو قيمته الاستخدامية أهماً أكبر، تقدر القيمة العادلة للأصل من خلال عمليات البيع التي تتم على أساس تجاري بحث لأصول متطابقة أو أسعار سوق لأصول مماثلة يمكن ملاحظتها ناقصاً التكاليف الإضافية لبيع الأصل، أما القيمة الاستخدامية تحسب بناء على القيمة الحالية للتغيرات النقدية المتوقعة للأصل خلال السنوات الخمس المقبلة ولا تشمل تلك التغيرات النقدية المتوقعة أنشطة إعادة الهيكلة التي تكون الجمعية غير ملتزمة للاسترداد هي الأكثر حساسية لمعدل الخصم المستخدم لحساب التغيرات النقدية وكذلك التغيرات النقدية المستقبلية المتوقعة ومعدل النمو المستخدم لأغراض التقدير للقيمة محل الاستخدام.

٢-٣ النقد وما في حكمه

يشتمل على النقد في الصندوق ولدى البنوك والودائع قصيرة الأجل التي تستحق خلال ثلاثة أشهر أو أقل وتخضع لمخاطر غير جوهرية بشأن التغيرات في القيمة.

٣-٣ تصنيف الأصول والخصوم من "متداولة" إلى "غير متداولة"

تقوم الجمعية بإظهار الأصول والخصوم في قائمة المركز المالي على أساس متداول / غير متداول. تعتبر الأصول متداولة وذلك:

- أ- عندما يتوقع تتحققها أو ينوي بيعها أو إستنفادها خلال دورة العمليات العادية.
- ب- في حالة اقتناها بشكل أسامي لأغراض المتاجرة.
- ت- عندما يتوقع تتحققها خلال اثنين عشر شهراً بعد السنة المالية.
- ث- عندما تكون نقدية وشبة نقدية ما لم تكن هناك قيود على استبدالها أو استخدامها لسداد أية خصوم مدة لا تقل عن اثنين عشر شهراً بعد السنة المالية. تصنف كافة الأصول الأخرى كـ"غير متداولة"

٣-٣ تصنیف الأصول والخصوم من "متداولة" إلى "غير متداولة" (تممة)

تعتبر كافة الخصوم متداولة وذلك:

- أ- عندما يتوقع سدادها خلال دورة العمليات العادية.
- ب- في حال اقتناها بشكل أساسي لأغراض المتاجرة.
- ت- عندما تستحق السداد خلال اثنى عشرأً بعد السنة المالية.
- ث- عند عدم وجود حق غير مشروط لتأجيل سداد الخصوم لمدة لا تقل عن اثنى عشر شهراً بعد السنة المالية. تصنف كافة الخصوم الأخرى كـ "غير متداولة".

٤-٣ الذمم المدينة

يتم إثبات الذمم المدينة بسعر المعاملة. تم جميع المعاملات على أساس شروط الائتمان العادية. في نهاية كل فترة تقرير يتم مراجعة القيم الدفترية للمدينين التجاريين لتحديد ما إذا كان هناك أي دليل موضوعي على أن المبالغ غير قابلة للإسترداد، وفي تلك الحالة يتم تجنب مخصص ديون مشكوك فيها بناءً على أفضل تقديرات للجمعية.

٥-٢ الممتلكات والآلات والمعدات

تظهر الممتلكات والمعدات بالتكلفة بعد خصم الاستهلاكات المتراكمة وأية خسائر انخفاض في قيمتها (إن وجدت) تعتبر مصاريف الإصلاح والصيانة مصاريف إيراديه أما مصاريف التحسينات فتعتبر مصاريف رأسمالية لا يتم احتساب إهلاك للأراضي، ويجري احتساب الاستهلاكات عليها على أساس عمرها الإنتاجي المقدر وذلك باستعمال طريقة القسط الثابت باستخدام نسب الاستهلاك السنوية التالية:

النسبة	البيان
%٣	تحسينات على مباني
%١٢,٥	أجهزة حاسب إلى والات تصوير
%١٠	اثاث ومفروشات
%٢٥	أجهزة تكييف

تم رسملة التجديفات والتحسينات الرئيسية إذا كانت تزيد من الإنتاجية أو العمر التشغيلي للأصول كما تتم رسملة التكاليف المباشرة. أما الإصلاحات والتحسينات غير الرئيسية فيتم تحميلاها كمصاريف عند حدوثها. كما يتم إثبات الربح أو الخسارة الناتجة عن استبعاد الممتلكات والمعدات والتي تمثل الفرق بين المتصحّلات من البيع وصافي القيمة الدفترية لهذه الأصول بتاريخ البيع في قائمة الأنشطة.

٦-٣ الدائنون التجاريين

يتم إثبات الخصوم المالية مبدئياً بسعر المعاملة (بما في ذلك تكاليف المعاملة). الذمم التجارية الدائنة هي التزامات على أساس الشروط الائتمان العادية. تقام خصوم المحاسبة المطفأة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية.

٧-٣ المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصص عندما ينشأ على الجمعية التزام حالي (قانوني أو حكمي) نتيجة لأحداث سابقة ويكون من المتوقع أن يترتب على تسوية ذلك الالتزام تدفق خارج من الجمعية في صورة موارد تتضمن منافع اقتصادية وأن تكون التكاليف المقدرة لمواجهة تلك الالتزامات مرحة الحدوث ومن الممكن تقدير قيمة الالتزام بصورة يعتمد عليها. وممثل القيمة التي يتم الاعتراف بها كمخصص أفضل التقديرات المتاحة للمقابل المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ الميزانية إذا ما أخذ في الاعتبار المخاطر وظروف عدم التأكد المحيطة بذلك الالتزام.

٨-٣ منافع الموظفين طويلة الأجل

يتم احتساب مكافأة نهاية الخدمة للموظفين بالجمعية وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي على أساس الفترة التي أمضتها الموظف في خدمة الجمعية، لا تقوم الجمعية باستخدام طريقة ائمان الوحدة المتوقعة عند قيام التزامات مكافأة نهاية الخدمة، حيث ترى إدارة الجمعية وجود تكلفة وجهد لا مبرر لها لقياس هذه الالتزامات بهذه الطريقة.

٩-٣ الأصول المقيدة وغير المقيدة

تعد الأصول المقيدة جزء من أصول الجمعية وتخضع لقيود، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الأصول لأغراض محددة (قيود الاستخدام) أو بتوقيت هذا الاستخدام (قيود الوقت) أو قيود مرتبطة بالاستخدام والوقت معاً. وقد تكون الأصول المقيدة أصولاً متداولة أو استثمارات وأصولاً مالية أو أصول ثابتة أو أصول غير ملموسة.

تعد الأصول غير المقيدة جزء من أصول الجمعية ولا تخضع لقيود، وهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية. وقد تكون الأصول غير مقيدة أصولاً متداولة أو استثمارات وأصولاً مالية أو أصول ثابتة أو أصول غير ملموسة

١٠-٣ سياسة التحويلات وإعادة التصنيف

عند رفع القيود المفروضة على أصل معين والتي تشمل قيود الاستخدام والوقت والقيود المفروضة على الأصول المقيدة وأصول الأوقاف والقيود الذاتية فإن إدارة الجمعية تتحقق من عدم استمرارية تلك القيود واتكمال تنفيذ قيود المتبع وبناء عليه يتم التحويل بقائمة الأنشطة من تصنيفات

١١-٣ الاعتراف بالإيراد

تتمثل موارد الجمعية في رسوم العضوية وعوائد نشاطات الجمعية والصدقات والهبات والتبرعات التي تتلقاها الجمعية من المtribعين والعوائد الاستثمارية من أموال الجمعية وما يقرر لها من منح حكومية وما يخصص لها من إعانات لدعم البرامج. وتتبع الجمعية أساس الاستحقاق في الاعتراف بالإيراد عندما يتوافر ثلاثة شروط:

- أ- أن تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من اشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية استخدامه في المستقبل.
- ب- أن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.
- ت- أن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.

الإيرادات الأخرى

يتم إدراج الإيرادات الأخرى التي تعتبر عرضية لنموذج نشاط الجمعية كإيرادات نشاط الجمعية حال تحقيقها أو تكبدها. تدرج الإيرادات من ودائع مراجحة لأجل لدى البنك على أساس العائد الفعلي (إن وجدت)، يتم إثبات إيرادات التبرعات عند تحصيلها.

١٢-٣ التبرعات العينية

يتم الإعتراف بالتبرعات العينية بما تتلقاها الجمعية من أصول، ويتم الإحتفاظ بها على أنها مخزون بغرض إعادة بيعها، أو توزيعها على أنها إيرادات في قائمة الأنشطة. وعند إعادة بيعها أو توزيعها، يتم إدراجها على أنها تكلفة بضاعة مباعة أو على أنها مصروفات تحت التسيير الملائم في قائمة الأنشطة بطريقة تعكس الغرض من توزيعها.

يجب الإعتراف بما يلتقي من أصول بغرض الاستخدام (مثل مبني بغرض استخدامه كمقر للمنشأة) على إنه إيراد تبرعات في قائمة الأنشطة، وضمن مجموعات الأصول المناسبة في قائمة المركز المالي.

١٣-٣ المصروفات

يتم تصنيف المصروفات على أساس وظيفي وتتبع الجمعية أساس الاستحقاق في إثبات المصروفات وتتنوع المصروفات في الجمعية ويمكن توزيعها على مجموعات رئيسية:

أ- مصاريف إدارية، وهي المصروفات التي تصرف لتشغيل الجمعية.

ب- مصاريف البرامج والأنشطة، وهي مصروفات التي تتකبدها الجمعية لإدارة أنشطتها.

ت- مصاريف عوائد الأوقاف، وهي المصروفات الخاصة بالأوقاف للوصول إلى صافي العوائد التي ينبغي توزيعها على المستفيدن من الوقف.

ث- مصاريف الاستثمار، وهي المصروفات الإدارية ذات الصلة بالأقسام وبالوحدات المتعلقة بالاستثمار.

ج- مصاريف الحكومة، وهي المصروفات الإدارية التي تصرف على مجلس الإدارة.

ح- مصاريف جمع التبرعات، وهي المصروفات الإدارية التي تصرف لتنمية الموارد المالية للجمعية وأقسام التسويق.

١٤-٣ تحويل العملات الأجنبية

يتم تحويل المعاملات بالعملة الأجنبية إلى الريال السعودي بأسعار التحويل السائدة عند إجراء المعاملة. ويتم تحويل الأصول والخصوم المالية بالعملات الأجنبية كما في تاريخ قائمة المركز المالي إلى الريال السعودي بأسعار السائدة في ذلك التاريخ. إن المكاسب والخسائر الناتجة عن التسديدات أو تحويل العملات الأجنبية يتم أدرجها ضمن قائمة الأنشطة.

١٥-٣ عقود الإيجار

يتم تصنيف عقود الإيجار على إنه عقد إيجار تمويلي إذا كان يحول جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بالملكية، ويتم تصنيف عقود الإيجار على إنه عقد إيجار تشغيلي إذا كان لا يحول ما يقارب جميع المخاطر والمنافع الاقتصادية بالملكية. يعتمد تحديد ما إذا كان عقد إيجار تمويلي أو عقد إيجار تشغيلي على مضمون المعاملة وليس على شكل العقد.

١٦-٣ المقاصلة

يتم إجراء مقاصلة بين مبالغ الموجودات والمطلوبات المالية ويدرج المبلغ الصافي في قائمة المركز المالي فقط عند وجود حق نظامي ملزم إجراء مقاصلة لتلك المبالغ المدرجة وكذلك عندما يكون لدى الجمعية نية لتسويتها على أساس الصافي أو بيع الموجودات لتسديد المطلوبات في آن واحد.

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	(٤) النقد وما في حكمه
٩,٢٠٣	٢٤٣,٤٢٠	بنك البلاد العام
٤١,٤٣٢	٣٧,٨٩٢	بنك الراجحي
٢,٢٨٨	٧٨٨	بنك الإنماء
٥٢,٩٢٣	٢٨٢,١٠١	

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	(٥) الأرصدة المدينة الأخرى
٦,٧٠١	١,٨٤٠	عهد وسلف موظفين
٦,٧٠١	١,٨٤٠	

جمعية عون لرعاية ضحايا الجريمة

مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٧٢٢)

ايضاحات حول القوائم المالية

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م (جميع المبالغ المذكورة بالريال السعودي)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	(٦) الارصدة الدائنة الاخرى
٢٦٣,٥٠٠	١٣٣,٥٠٠	رواتب مستحقة
٥٨,٣٣٤	٦١,٦٦٧	مصاريف إيجار المقر المستحقة
-	٤,٦٠٠	اتعاب مهنية مستحقة
٣٢١,٨٣٤	١٩٩,٧٦٧	

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	(٧) مخصص منافع الموظفين
٢٢,٦٢٥	٢٤,١٢٥	رصيد أول السنة
١,٥٠٠	٤,٣٢٦	مكون خلال السنة
٢٤,١٢٥	٢٨,٤٥١	رصيد نهاية السنة

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	المحرر من المقيد	المقيد خلال العام	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	(٨) صافي الأصول المقيدة
٤١,٢٠٠	-	-	٤١,٢٠٠	دعم وزارة برنامج (التوعية من خطر الوقوع بضحايا الجريمة)
٥٥,٠٠٠	-	-	٥٥,٠٠٠	دعم الوزارة برنامج كول سنتر
٣٣,٧٨٨	(١٢٦,٢١٢)	١٦٠,٠٠٠	-	صندوق دعم الجمعيات
-	(٥٠,٠٠٠)	٥٠,٠٠٠	-	تبرعات دعم مقر الجمعية
٨٠,٠٠٠	-	٨٠,٠٠٠	-	دعم مشروع التحرش والابتزاز
٢٠٩,٩٨٨	(١٧٦,٢١٢)	٢٩٠,٠٠٠	٩٦,٢٠٠	

* كافة المحررات من القيود هي محررات عن قيود مفروضة بواسطة المتبوعين في الاستخدام للبرامج المشار إليها أعلاه ولا تتضمن محررات عن قيود مفروضة بواسطة الإدارة.

* إن اغلب القيود التي تخص صافي الأصول المقيدة هي قيود تشغيلية في شكل ضوابط تتطلب استخدام المنح و التبرعات في برامج ترتبط بأنشطة الجمعية ولا تتضمن القيود أي قيود طويلة الأجل أو استثمارية أو رأسمالية في شراء الأصول .

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	(٩) دعم حكومي
-	١٦٠,٠٠٠	صندوق دعم الجمعيات
-	٨٠,٠٠٠	دعم مشروع التحرش والابتزاز
-	٢٤٠,٠٠٠	

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	(١٠) تبرعات نقدية مقيدة
-	٥٠,٠٠٠	دعم إيجار مقر الجمعية
-	٥٠,٠٠٠	

<u>(١١) مصاريف البرامج والأنشطة</u>	<u>٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م</u>	<u>٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م</u>
التعریف بالجمعیة ومشاریعها	٦٤,٠٠	١٧,٧٤.
تقديم الاستشارات	٢٧٣,٥٠٠	-
	٣٣٧,٥٠٠	١٧,٧٤.
<u>(١٢) مصاريف الإدارية والعمومية</u>	<u>٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م</u>	<u>٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م</u>
رواتب وما في حكمها	١٥٦,٢٦.	٧٥,٩٠٨
مصروفات إيجارات	٧٩,٩٢٢	٥٣,٣٣٣
اتعاب مهنية واستشارات	-	٩,٢٠٠
أدوات مكتبية وقرطاسية	-	٥,١٢٩
مكافأة نهاية الخدمة	-	٤,٣٢٦
مستلزمات المطبخ	٤٢٧	١,٨١٩
صيانة وإصلاح	-	١,٥١٠
هاتف وبريد والإنترنت	٩٦٦	١,١٩٩
نظافة وضيافة	-	٥٠٦
مصروفات متنوعة	٥,٢٢٢	-
تعويضات نهاية الخدمة	١,٥٠٠	-
كهرباء ومياه	٤٨٥	-
	٢٤٤,٧٨٢	١٥٢,٩٣٠.
<u>(١٣) مصاريف محملة على النشاط</u>	<u>٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م</u>	<u>٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م</u>
رواتب وأجور	-	١٨,٤٤٤
دعاية وإعلان	-	٤,٨٣٨
	-	٢٣,٢٨٢

(١٤) إدارة المخاطر:

تعرض أنشطة الجمعية لمخاطر مالية مختلفة تتضمن أثار التغيرات في مخاطر السوق وتقوم إدارة الجمعية بوضع السياسات الخاصة بإدارة هذه المخاطر ومنها:

● مخاطر الائتمان

تمثل مخاطر الائتمان عدم مقدرة طرف ما على الوفاء بالتزاماته مما يؤدي إلى تكبد الطرف الآخر لخسارة مالية. ليس لدى الجمعية تركيز جوهري لمخاطر الائتمان، كما يتم إيداع النقد لدى بنوك محلية ذات تصنيف ائتماني مرتفع.

● مخاطر السيولة

تمثل الصعوبات التي تواجهها الجمعية في توفير الأموال للوفاء بالتعهدات المتعلقة بالأدوات المالية، تنتج مخاطر السيولة عن عدم المقدرة على بيع أصل مالي ما بسرعة وبمبلغ يعادل قيمته العادلة، تقوم الجمعية بإدارة مخاطر السيولة وذلك بالتأكد من توفر الدعم المالي.

● مخاطر المعاملات

تمثل مخاطر العملات المخاطر الناتجة عن تذبذب قيمة الأدوات المالية بسبب التغيرات في أسعار الصرف الأجنبي، لا تتعرض الجمعية للتقلبات في أسعار الصرف الأجنبي خلال دورة أعمالها العادية لعدم قيامها بأية معاملات بعملات عدا الريال السعودي خلال السنة.

(١٥) توافر السيولة والأصول المالية للاحتياجات النقدية:

تقوم الجمعية بتقييم دوريا مدى حاجتها لمقابلة السيولة الضرورية للبرامج والأنشطة المختلفة من حيث تطور أعداد المستفيدين ومصروفات البرامج وبناءً عليه يتم التخطيط في ضوء المنح التي يتم الحصول عليها من الجهات وكذلك التبرعات المتوقعة من الأفراد وقد كانت عملية إدارة السيولة تتضمن بعض الموارد (بنود الدخل) الآتي ذكرها:

النقدية	البرعات النقدية
٢٤٠,٠٠٠	٢٩٦,٩٢٣

والتي تمول أنشطة وبرامج الجمعية والمصروفات الإدارية والعمومية الواردة بإيضاح (١١, ١٢, ١٣) ورأس المال العامل ١٧٤,٨٤ ريال .

(١٦) الأحداث اللاحقة:

في رأي الإدارة لم يكن هناك أحداث لاحقة بعد ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م وحتى تاريخ اعتماد القوائم المالية والتي قد يكون لها تأثير جوهري على القوائم المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م.

(١٧) اعتماد القوائم المالية:

تم اعتماد القوائم المالية للجمعية عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م من قبل إدارة الجمعية بتاريخ ١٩ ذو الحجة ١٤٤٥ هـ الموافق ٢٥ يونيو ٢٠٢٤ م.